كما للاطفال والتغيير لو وقع لاشتهر وقال
ابو هاشم الكل مصطلح والا فالتوقيف اما
بالوحي فيتقدم البعثة وهي متاخرة لقوله
تعالى وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه
او بخلق علم ضروري في عاقل فيعرفه تعالى
ضرورة فلا يكون مكلفا او في غيره وهو
بعيد واجيب بانه الهم العاقل بان واضعا
وضعها وان سلم لم يكن مكلفا بالمعرفة فقط
وقال الاستاد ما وقع به التنبيه الى
الاصطلاح توقيفي والباقي مصطلح وطريق
معرفتها النقل المتواتر والاحاد او استنباط

العقل

العقل من النقل كما اذا نقل ان الجمع المعرف يدخله
الاستثناء وانه اخراج ما يتناوله اللفظ فيحكم
بعمومه واما العقل الصرف فلا يجدي الفصل
الثاني في تقسيم الالفاظ دلالة اللفظ على تمام
مسماه مطابقة وعلى جزئه تضمن وعلى لازمه
الذهني التزام فاللفظ ان دل جزؤه على جزء
المعنى فمركب والا فمفرد اما ان لا يستقل
بمعناه وهو الحرف او يستقل وهو الفعل ان
دل بهيئته على احد الازمنة الثلاثة والا
فاسم كلي ان اشترك معناه متواطئ ان استوى
ومشكك ان تفاوت وجزئي ان دل على ذات

بعض

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)